



اللائحة الإرشادية لعمل العيادات الإسعافية

اللائحة الإرشادية لعمل عيادات الإسعافات الأولية

عيادة الإسعافات الأولية

- التعريف
- الخدمات التي تقدم في العيادة الإسعافية
- الكادر الفني العامل في العيادة الإسعافية
- قائمة الأدوات والمستلزمات الطبية في العيادة الإسعافية

الترخيص

لا يتم منح ترخيص للعيادات الإسعافية الا في المناطق النائية ويعالج وضع العيادات الإسعافية الموجودة حاليا وفق الضوابط الواردة في هذه اللائحة وكما يلي:

- أن يكون العامل فيها ممرض أو ممرضة مؤهلة؛ يمني الجنسية ولديه خبرة مناسبة في مجال عمله لا تقل عن 3-5 سنوات.
- أن يلتزم العامل فيها بالآتي:
 - عدم اجراء أو تقديم أي خدمات غير ما حددته هذه اللائحة.
 - عدم كتابة أو وصف أو بيع الأدوية.
 - عدم القيام بختان مواليد.
 - عدم مزاوله أي أنشطة أخرى في العيادة.
 - توفير سجلات للحالات المترددة.



اللائحة الإرشادية لعمل العيادات الإسعافية

الجانب الإنشائي:

- العيادة يجب أن تقسم لمنطقتين بمساحة لا تقل عن ١٢ متر مربع للمنطقة بينهما فاصل؛ تخصص احدهما للرجال وأخرى للنساء.
- أن تحتوي على سريرين للإسعاف وإعطاء المحاليل الوريدية.
- أن تتوفر ستائر فاصلة حول السرير لحفظ خصوصية المرضى.
- أن تتوفر طاولة وكرسي و ٢-٣ كراسي انتظار.
- حوض لغسل اليدين.
- مصدر للكهرباء/المياه متوفر.

الأدوات والأجهزة:

- جهاز تعقيم بخاري على الأقل يفي باحتياجات العمل من حيث السعة.
- أدوات مجارحة ومطهرات وضمادات لازمة للعمل.
- حامل للمغذيات.
- جهاز قياس الضغط يدوي.
- جهاز قياس السكري (الجلوكوميتر) اليدوي.
- أسطوانة أكسجين (ويفضل واحدة بجانب كل سرير)، وجهاز تبخير.
- سلات للنفايات الحادة.
- مستلزمات التعقيم والتطهير وإدارة المعالجة الإسعافية بالأكسجين.



اللائحة الارشادية لعمل العيادات الاسعافية

الخدمات التي تقدمها العيادة الاسعافية

- إعطاء المحاليل الوريدية.
- قياس ضغط الدم.
- قياس مستوى السكر في الدم بالجلوكوميتر اليدوي.
- مجارحة الجروح الطفيفة والتي لا تستلزم الإحالة الى المستشفى أو تتضرر باستمرار النزيف في حال تأخرت.

والله الموفق،،

صادر من ديوان عام وزارة الصحة العامة والسكان - صنعاء

١٤٤٥ هجرية ٢٠٢٤ م

وعلى الجهات المعنية العمل بموجبه والتنفيذ كلا فيما يخصه

وزير الصحة العامة والسكان

أ.د/ طه أحمد المتوكل